الأمم المتحدة

E/CN.6/2004/NGO/25

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
16 January 2004
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة
الدورة الثامنة والأربعون
١-١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠، المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"

بيان مقدم من منظمة "المدافعون عن حقوق المرأة" وهي منظمة غير حكومية تتمتع بمركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يعمم طبقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦.

* * *

١ - يعالج هذا البيان واحدة من أكبر الجرائم الجنسانية التي تستمر حتى في القرن الحادي والعشرين وهي الاتجار بالنساء والأطفال واستغلالهم جنسيا في سياق الصراع المسلح. ويركز البيان على ضرورة أن تتضمن اتفاقات السلام أحكاما من أجل الحماية المستمرة لأمن المرأة والمساءلة عن الانتهاكات لما لها من حقوق الإنسان والالتزام بوضع قوانين وسياسات تهدف إلى القضاء على هذا الاتجار في الوقت الذي تركز فيه على الآثار الناجمة من الاتجار أثناء وبعد عملية الإعمار اللاحق للصراع. ويتناول هذا البيان أيضا الدور الفريد الذي يقوم به الرجال والأولاد في تكريس الاتجار وكذلك الآثار السلبية التي يتركها الاتجار على الرجال والأولاد ولا سيما فيما يتعلق بصحتهم بما في ذلك انتشار فيروس نقص المناعة

* E/CN.6/2004/1.

040204 040204 04-21129 (A)

البشرية/الإيدز. ولا يمكن القضاء على هذه الجريمة إلا بمعالجة الدور الذي يقوم به الرجال والأولاد في النشاط بالاتجار.

٢ - تناول منهاج عمل بيجين لعام ١٩٩٥ موضوع المنظورات الجنسانية في القرارات التي تتعلق بالصراعات والاحتلال الأجنبي. وتم التركيز على المنظورات الجنسانية أيضا في قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. وقد اتخذ القرار لمعالجة الآثار المضرة وغير المتناسبة التي يتركها الصراع على المرأة والطفل. وحث القرار الأمين العام على إشراك الإناث في جميع مستويات اتخاذ القرار وكذلك بإدراج المنظور الجنساني عند التفاوض والتنفيذ لاتفاقات السلام وكذلك في جميع عمليات حفظ السلام اللاحقة للصراع[(١)].

٣ - واستجابة للطلب الوارد في القرار ١٣٢٥ قدم الأمين العام تقريرا في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. ولخص التقرير التجارب المختلفة التي واجهتها النساء والأطفال أثناء الصراعات المسلحة ولا سيما العنف الجنسي والاستغلال الجنسي. وفيما يتعلق بعمليات حفظ السلام أكد التقرير أن ولايات قليلة لبعثات حفظ السلام تشير بوضوح إلى المرأة والبنت. ولم تتضمن أي منها التزاما بتحقيق المساواة بين الجنسين. وبالإضافة إلى ذلك فإن اتفاقات السلام المبرمة بعد انتهاء الصراع غالبا ما تتضمن ترتيبات للإفلات من العقاب أو للعفو مما يلغي المساءلة عن سوء المعاملة أو الاتجار في المرأة أثناء الصراع[(٢)]. وهكذا وبالرغم من أن تعميم المنظور الجنساني اعتبر عنصرا مهما في إبطال عدم المساواة بين الجنسين في مجال انتهاك حقوق الإنسان بشكل عام فلم تتخذ وتنفذ ترتيبات ملموسة بشأنه.

٤ - يشكل الاتجار مظهرا مباشرا لانعدام المساواة بين الجنسين المتأصل بعمق الذي يتعدى الحدود الوطنية. وغالبا ما تتعرض النساء والأطفال للاتجار أو يعتبران سلعة يمكن بيعها وشراؤها لإرضاء رغبات الرؤساء الذكور أو بهدف جلب الربح للمتجرين. وبسبب الطلب المتزايد باستمرار على النساء والأطفال فقد أصبح الاتجار في البشر ثاني أكبر أشكال الجريمة المنظمة لإدرار الربح بعد تجارة المخدرات.

٥ - إن بعض كبار ممارسي الاتجار هم أفراد في القوات المسلحة لبلدانهم ومن أفراد عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وضمن الهيكل العسكري فغالبا ما يعتبر ذلك غير مقبول ولكن من الملائم أيضا استخدام المرأة لإرضاء الرغبات الجنسية لأفراد القوات التي

(١) قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

(٢) تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن S٢٠٠٢/١١٥٤/.

تتألف من الذكور بشكل حصري. وبشكل عام لا يعمل القادة من أجل تغيير ممارسات قواهم بذريعة أن طبع الأولاد سيظل كما هو. ومن شأن هذا الشعور اللامبالي أن يزيد من صعوبة المعالجة للمشاكل المرتبطة بالاتجار.

٦ - تناول تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠٢ الصلة بين التدخلات الدولية والبغاء والاتجار. وشدد الأمين العام في تقريره على ضرورة تدريب وتأديب مرتكبي الأفعال الجنسية. وأهم من ذلك دعا التقرير كل واحدة من الدول المساهمة بقوات إلى تعزيز جهودها لمنع الاستغلال الجنسي للمرأة.

٧ - يجب أن يفهم العسكريون الآثار المترتبة على أفعالهم. فهم لا يقومون فقط بشراء المرأة والطفل من أجل الحصول على الجنس ولكنهم يساعدون في تكريس نشاط الاتجار واستغلال المرأة والطفل بشكل عام. وفضلا عن ذلك فإن الرجال أنفسهم يعرضون أنفسهم للتدمير بسبب نشاط الاتجار وعلى مختلف المستويات. وينبغي تنفيذ السياسات التي تُحمِّل الرجل المسؤولية عن أعماله وكذلك البرامج التثقيفية الهادفة إلى تثقيف الرجال بجميع جوانب هذا النشاط من أجل إجبار الرجال على قبول المسؤولية عن أفعالهم.

القواعد العسكرية والجنود

٨ - توجد صلة كبيرة بين الحرب والاتجار في النساء والأطفال. وغالبا ما يؤدي الوجود العسكري في بعض البلدان أو المناطق إلى وجود أنشطة جنسية لأغراض التجارة أو توسيعها على الأقل.

٩ - وتبين حرب فييت نام في أواخر الستينات وأوائل السبعينات هذه الحالة حيث حفز إقامة القواعد العسكرية توليد أنشطة لاستغلال الجنس لأغراض تجارية. وأدى طلب أفراد القوات العسكرية الأمريكية على الجنس إلى قيام أنشطة للجنس خارج القواعد العسكرية ليس فقط في فييت نام ولكن أيضا في بلدان أخرى تتواجد فيها قوات أمريكية مثل كوريا وتايلند والفلبين وأوكيناوا. وأصبح الطلب العسكري على الجنس مربحا للبلدان التي كانت تستضيف القوات الأمريكية حتى أن تايلند سنت قانونا رسميا لأماكن الرفاهية في عام ١٩٦٦ لزيادة الإيرادات من القوات الأمريكية ودعم الأولاد[٣]. وبمنتصف السبعينات ارتفع عدد البغايا في تايلند إلى ٠٠٠ ٨٠٠ بغية.

(٣) TalleyrandIsabelle, Military Prostitution: How the Authorities Worldwide Aid and Ab ،et International Trafficking in Women٢٧ .Syracuse J Int'l L. & Com ١٥١) ٢٠٠٠(.

١٠ - وفي عام ١٩٨٥ اكتشف المراسلون في هندوراس دوائر للبغاء توجد بالقرب من القواعد العسكرية الأمريكية. وأجرى الأطباء التابعون للجيش الأمريكي فحوصا طبية في بيوت الدعارة لضمان حصول الجنود الأمريكان على الجنس دون أن يعرضوا صحتهم للخطر(٤).

١١ - واليوم فإن كل قاعدة عسكرية أمريكية تقريبا سواء في الولايات المتحدة الأمريكية أو في ألمانيا وأوكيناوا تجاورها منطقة حمراء مزدهرة(٥).

١٢ - ومن المعروف في ميانمار أن الجنود العسكريين يقومون باغتصاب المرأة البورمية والاتجار فيها بغرض البغاء في تايلند المجاورة. ووردت تقارير عن عمليات الاغتصاب على طول الحدود المسلحة مع ميانمار حيث يتابع الأفراد العسكريون حملة دون هوادة لمكافحة المجموعات الإثنية من الأقليات. فعلى سبيل المثال قام ثمانية جنود حكوميين في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ باغتصاب إحدى النساء من أقلية إثنية أثناء زيارة موظفي لجنة الصليب الأحمر الدولية إلى المنطقة(٦).

١٣ - يتهم الضباط الذين يقومون بحراسة مشاريع العمل القسري أيضا بسوء السلوك الجنسي وذلك بطلبهم تلبية الرغبات الجنسية مقابل التكليف بواجبات خفيفة وبعدم التجنيد(٧).

قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام

١٤ - تتوفر وثائق كثيرة أيضا عن استغلال المرأة والطفل من أجل البغاء بواسطة أفراد القوات التابعة للأمم المتحدة في مختلف أنحاء العالم. ويمثل هذا الدليل عدم الاحترام للمرأة والطفل من قبل المؤسسة التي أنشئت أساسا لحمايتهم.

١٥ - فأثناء فترة سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا في الفترة ١٩٩٣ ذكر أن ٠٠٠ ٢٢ من أفراد السلطة كانوا يشاركون في نشاط للبغاء من خلال الاتجار بالمرأة الفييتنامية في كمبوديا(٨). وأثناء مدة البعثة ذكر أن عدد البغايا ارتفع من ٠٠٠ ٦ بغية إلى ٠٠٠ ٢٥ امرأة وكانت هنالك زيادة أيضا في بغاء الأطفال وفي بيوت الدعارة وبيوت

(٤) المرجع نفسه.

(٥) (Mirkinson) Judith. Red Light, Green Light: The Global Trafficking of Women، ١٩٩٤

(٦) (VOA News, Burmese Soldiers Accused of Raping Ethnic Minority Woma) n٢٠٠٣.

(٧) (Burma Project: Human Rights Abuses Overview٢٠٠٣.)

(٨) TalleyrandIsabelle, Military Prostitution: How the Authorities Worldwide Aid and Abet International ، (٢٠٠٠) ١٥١ Syracuse J Int'l L. & Com .٢٧Trafficking in Women، .

الدلك على الطريقة التايلندية. وفضلا عن ذلك وبنهاية فترة السنتين في كمبوديا ارتفع عدد جنود الأمم المتحدة المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية إلى أربعة أضعاف عن العدد الذي قتل نتيجة للأعمال العدائية أو الحوادث[٩].

١٦ - وفي موزامبيق كشفت التقارير أن جنود الأمم المتحدة لحفظ السلام كانوا يشجعون البغايا بشراء الجنس من بنات قاصرات لا تزيد أعمارهن عن ١٢ و ١٤ سنة[١٠]. وفضلا عن ذلك فإن شوارع زغرب شهدت أوقاتا كان أفراد قوات الأمم المتحدة يقومون بتوقيف النساء في الشوارع وسؤالهن عن ما يطلبن من تكلفة[١١].

١٧ - وفي البوسنة وكوسوفو وردت تقارير عن قيام أفراد الناتو وأفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة بأنهم أصبحوا زبائن مهمين للمتجرين[١٢].

التوصيات

١٨ - يجب ألا تتجاهل الحكومات حقيقة أن الوجود العسكري لا يزال يساهم في زيادة الطلب على التجارة بالجنس مما يساعد بدوره في ازدهار التجارة. وبالتالي فإننا نطلب إلى لجنة وضع المرأة أن تحث المجلس الاقتصادي والاجتماعي على القيام بما يلي:

(أ) أن يطلب إلى الأمين العام متابعة تقريره لعام ٢٠٠٢ وأن يولي اهتماما خاصا لموضوع الاتجار بما في ذلك:

'١' تقديم توصيات لتنفيذ برامج تدريب فعالة بشؤون الجنسين؛

'٢' إعادة تعريف الاتجاهات فيما يتعلق بالجنسين داخل المؤسسة العسكرية؛

(ب) إنشاء قوة عمل للرصد والامتثال تقوم الحكومات عن طريقها بتقديم تقارير إلى المقرر الخاص أو إلى آلية مماثلة تعين خصيصا لمعالجة الاتجار؛

(ج) توصية الدول الأعضاء وقادة بعثات الأمم المتحدة بتحميل جنودهم المسؤولية عن أفعالهم. ولتسهيل ذلك يجب أن تلتزم جميع القوات المسلحة بالامتثال الصارم لقواعد السلوك الثابتة التي تحمي الأمن الجسدي وحرية حركة المرأة والطفل بصفة خاصة

---

(٩) MackayAngel ، a, Peace News. Sex and the Peacekeeping soldier: the New.U.N) ،resolution ٢٠٠٣(.

(١٠) TalleyrandIsabelle, Military Prostitution: How the Authorities Worldwide Aid and Abet International ، ٢٠٠٠) ١٥١ .Syracuse J Int'l L. & Com ٢٧ ،Trafficking in Women .

(١١) المرجع نفسه.

(١٢) Mackay Angela, Peace News. Sex and the Peacekeeping soldier: the New ،.U.N) ،resolution ٢٠٠٣(.

مما يعتبر أمرا حيويا في القضاء على الاتجار. وبالإضافة إلى ذلك يجب أن يتلقى القادة تدريبا عن أشكال الانضباط الملائمة ويجب تحميلهم المسؤولية عن العجز في ضبط قواتهم. ويتعين أن يطلب إلى الدول الأعضاء وإلى قادة بعثات الأمم المتحدة تقديم تقارير إلى المقرر الخاص بشأن الاتجار وفيما يتعلق بالتقدم المحرز في هذا المجال؛

(د) نوصي الدول الأعضاء ومجلس الأمن بما يلي:

'١' ينبغي أن يقدم الأطراف في اتفاقات السلام آليات فعالة لضمان محاكمة منتهكي قواعد السلوك والامتناع عن تضمين ترتيبات العفو والإفلات من العقاب لمرتكبي الاتجار في اتفاقات السلام؛

'٢' تضمين التزام لاعتماد وتنفيذ معايير للقضاء على الاتجار في النساء والأطفال.